

وسائل الشيعة

[318] 3 - باب استحباب توفير الشعر لمن أراد العمرة شهرا، أو من أول الشهر الذي

يريد فيه العمرة (16398) 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن موسى بن القاسم، عن محمد بن الحسن، عن إسحاق بن عمار قال: قلت لأبي الحسن موسى (عليه السلام): مرني كم أوفر شعري إذا أردت العمرة ؟ فقال ثلاثين يوما. وعنه، عن محمد بن حسين، عن صفوان بن يحيى، عن إسحاق بن عمار مثله (1) (16399) 2 - وعنه، عن إسماعيل بن جابر قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): كم أوفر شعري إذا أردت هذا السفر، قال: اعفه شهرا (1). أقول: وتقدم ما يدل على ذلك في عدة أحاديث (2). * (الهامش) * الباب 3 فيه حديثان 1 - لم نعثر عليه في التهذيب المطبوع. (1) التهذيب 5: 47 / 143 و 1552 / 445. 2 - التهذيب 5: 47 / 142. (1) في نسخة: عفه شهرا (هامش المخطوط). (2) تقدم في الأحاديث 1 و 4 و 5 و 7 من الباب 2 من هذه الأبواب (*).
